

# شرح كتاب الحج من البخاري للشيخ ابن عثيمين 68

محمد بن صالح العثيمين

الثانية الهدأة وهي معروفة بان ابتعدوا عن اللحم وتأكلوا وتحمله وتعلو ايضا على الذهب وتحمله تحب الذهب وحديث  
الوشاح الذي في البخاري يدل على هذا وهي ان امة عند قوم - 00:00:17

اه ضاع له مشاح مثل انقلاب من الذهب واتهموا الجارية وصاروا يعذبونها كل صباح يقول المشاح عندك لما اراد الله انقاد هذه هذه  
الجارية جاءت الحلية في الوشاح والقته بينهم - 00:00:47

وفي هذا تقول ويوم الوشاح من اعاجيب ربنا فهي تختطف الذهب وكذلك اللحن اذا هي فاسقة معتدية نعم الحذاء والفارة الفارة  
سماتها النبي صلى الله عليه وسلم هويسقة تحبها وتلطيها - 00:01:09  
او ايش؟ هنا تحقيرا لها. يعني مع صغرها فيها فسق ولا يخفى ما في الفارة من الاذية اه يعدها لنا عبد الله نعم اعده الاذى اي نعم الذي  
يكفي انها تقنط - 00:01:37

البناء والخشب. ايش؟ تفرض البناء والخشب. البير والخشب؟ تفرضه؟ حصل عندنا في بلاد يا شيخ. اي نعم ان الظالمين بنوا سجنا  
عظيما في الارض. نعم. في الارض. ليعلموا به اولياء الله. نعم. ثم يعني - 00:02:01  
حتى كاد ان يكتمل وفي صباح يوم وجده قد انهدموا جميعا. فارادوا ان ينظروا فوجدوا ان الفار الفار فئران كثيرة نعم. اكلت البلام  
الاسود. سبحان الله. كذلك ايضا سائل العرم. نعم - 00:02:21

نقبه الجراد وهو نوع من كذلك ايضا هي تفرض الجنود ولا سيما القرب التي كانت او عية الماء فيما سبق تفرضه تخلقاها كذلك ايضا  
تسقب الذهب تصدق الذهب هذا جربناه عندنا في البيت - 00:02:37  
فقدنا خاتمة من الخواتم للنساء دورنا دورنا واذا فيه الشق في الجدار وكان عندي علم انه تسرق الذهب اه زودنا شقة وجدنا الخاتم  
في هذا الشق نعم وحدثنا شيخنا رحمه الله - 00:03:04

ان رجلا كان يكتب في حجرتهم فجاءت فارة نزلت من السقف جاءت حوله فوضع عليها انانا حبسها لما تأخرت عن زميلاتها جاءت  
واحدة منهم تبحث عنه اين ذهب وعلمت انها تحت الاناء - 00:03:31

فصعدت الى السقف واتت بدينار ذهب الدينار صغير يعني تحمله بسهولة جاءت بالدينار والقته الى جنب الرجل رشوة اودية  
المهم الرجل قال اني ما نظرته ما في فايدة صعدت الى السقف - 00:04:02

واتت بدينار اخر ووضعته ولكن الرجل قال ورأى الاكمة ما وراءه تستمر فجاءت بثالث ارادع وخامس الى عشرة عشر دنانير طاقته  
يقول في النهاية جاءت بالكييس نعم؟ اشاره الى ايش؟ خلاص انه خلص اللي عنده - 00:04:37

يقول لما جاه الكيس فتح الاناء وقتلها قتل الفار والثانية هربت فعلى كل حال انا اتيت بهذا الذي حدثنيه شيخنا رحمه الله حدث  
الطلبة حدثناهم للاشارة الى ان من اذية الفار انها تسقب الذهب - 00:05:09

كذلك ايضا تأتي على الدقيق وتلوثه في البعض وغير ذلك فهي من افسخ الحيوان فيسن قتلها ولو في وسط المسجد الحرام نعم  
والرابع العقرب معروف على ولا لا العقرب ايضا تقتل لأنها لا شك في فسقها - 00:05:34

وهي من اسرع الحشرات اذية مجرد ما تحس بالانسان على طول تقرصه واذا لدغته افرغت سما يأتي من ابرة في ذيلها ثم يسجد  
يسري مع الدم ويؤلم الانسان الما كثيرا - 00:06:08

فهي مؤذية والعجب انها من حين ما تصادم البشر على طول تفرغ السوء الحية بالعكس هي لا شك انها اشد خطرا لكنها سبحان الله

اذا لم يعني يحرشها الانسان ما تضر - 00:06:42

شاهدت بعيني امرأة عندنا لما كنا في الزراعة اتت الحياة وهي مادة رجليها المرأة كمشت من فوق رجليها ولم تحدث شيئاً لأنها لأنهم يقولون أنها مسالمة الا من حرشها طيب - 00:07:08

الكلب يعقوب الكلب معروف والعقول الذي صفتة العقر ولهذا جاءت على وزن فعل اشاره الى ان هذا من خلقه والعقر انه يعظ القدم من العصبة الخلفية التي عند العقب فيقطعنها - 00:07:38

فيعقب الانسان وربما يعقل احياناً الآخر واما العاقل وهو ان بعض الكلاب اذا حرجته اقرك فهذا مدافع عن نفسه لكن العقول الذي من شيمته العقل هذا يقتل في الحل والحرم - 00:08:06

هذه الخمس التي نص عليها النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم اذا وجد ما هو اشد منها اذية فهل يقتل بالحل والحرم الجواب؟ نعم لان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم اذا نص على شيء - 00:08:26

فما سواه او زاد عليه فهو مثله لان الله تعالى يقول لقد ارسلنا رسالتنا بالبيانات وانزلنا معهم الكتاب والميزان. والميزان ما توزن به الاشياء يقاس بعضها على بعض. ارفع صوتك - 00:08:42

بعض الطرق الحديث؟ نعم. ايش؟ غراب. نعم. من يقييد بهذا؟ على اطلاقه ينظر اذا كان غير الاب قال يؤذني فالقييد مراد اقول اذا كان لا ينظر في طبائعه. نعم. شيخ الله يحفظكم لو يعني اذا قال قائل - 00:09:00

انما لو قمنا بالقياس ما الفائدة من هذا التعداد؟ نعم. لو كان قال مثلاً مثلاً يعني كل مؤذن نعم كن معه الفائدة ان هذه اكثر ما تكون وروداً عند الناس. وجوداً عندهم - 00:09:25

والنص عليها بعينها اقوى لانها ما دامت هي الموجودة بالكثرة عينها النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ولكن نعلم ان الشريعة الاسلامية شريعة عدل لا تفرق بين متماثلين ولا تجمع بين مختلفين. وهذا موجود بكثرة في الادلة - 00:09:43

يذكر على شيء معين والمراد العموم في الصلاة اي نعم تقتلها اذا لم تحتاج الى عمل كثير والا فلا تطلها الا اذا هاجمتك واحتاجت في الدفاع عن نفسك الى عمل كثير فلا بأس. لان هذا ضرورة - 00:10:05

نعم حدثنا يحيى ابن حدثنا يحيى ابن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها منها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب - 00:10:30

الحداء والقراء والفارأ والكلب العقور. حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني ابراهيم عن الاسود عن عبد الله رضي الله عنه قال بينما نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار بمنى اذ نزل - 00:10:51

والمرسلات وانه ليتلوها واني لالتقاها من فيه وان نفاه لرطب بها. اذ وثبت علينا اذ وثبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها فابتدرناها فذهبت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:11

ووقيت شركم كما اوقيتم شرها. اللهم صلي وسلم حدثنا هذا دليل على ان الداب تقتل حتى في الحرم لان مني من الحرم وفي هذا تلطف النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:11:31

خطاب وازالة ما في النفوس لانه لا شك ان الصحابة لما ابتدوا وفاتهاهم صار في نفوسهم شيء. كيف لم ندركها فنفعل ما امرنا به النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم؟ فقال لهم انها وبقيت شركم - 00:11:49

كما وقينتم شرها بهذه بتلك نعم حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسيق ولم اسمعه امر بقتله - 00:12:09

نعم لكن في حديث اخر انه امر بقتله وسماه فاسقا او فويسيقا وفي ايضا اجر اذا قتله الانسان في اول مرة فهو افضل مما لو قتله بمرتين وبمرتين افضل من ثلاثة - 00:12:36

نعم باب لا يعبد شجر الحرم. وقال ابن عباس رضي الله عندهما عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرض شوطه حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث كونه شجر الحرم اضافه الى الحرم - 00:12:54

واما شجر الادمي الذي غرسه بيده فهو له ملكه. يعوضه يقطعه وملكه لكن مراد شجر الحرم ما نبت بغير فعل الادمي فانه لا يجوز ان  
يعوض اي ان يقطع منه شيء - [00:13:14](#)

ولا الشوك حتى الشوك المؤذني لا يقطع وهذا دليل على عظم حرمة الحرم فانه اذا كان الشجر وهو جماد يحترم فكيف بالانسان ولهذا  
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما - [00:13:34](#)  
نعم - [00:13:59](#)